

لائحة المسابقات لكرة قدم الصالات للموسم الرياضي 2025-2026م

# الفهرس:

الفصل الأول: التعريفات
المادة (1): التعريفات
الفصل الثاني: أحكام تمهيدية
المادة (2): نطاق التطبيق والتفسير
الفصل الثالث: إدارة المباريات
المادة (3): مدة المباريات
المادة (4): إجراءات المباريات
المادة (5): الحكام
المادة (6): المنطقة الفنية
المادة (7): الأطقم
الفصل الرابع: احتساب النتائج
المادة (8): تحديد المراكز
الفصل الخامس: أحكام خاصة لكل مسابقة
المادة (9): الدوري السعودي الممتاز لكرة قدم الصالات
المادة (10): بطولة الدرجة الأولى لكرة قدم الصالات
المادة (11): الدوري السعودي الممتاز دون (20) سنة لكرة قدم الصالات
المادة (12): كأس الاتحاد السعودي لكرة قدم الصالات

المادة (13): كأس السوبر السعودي لكرة قدم الصالات
المادة (14): بطولة الدرجة الأولى تحت (20) سنة لكرة قدم الصالات
المادة (15): الصعود والهبوط
الفصل السادس: اللاعبين
المادة (16): شؤون اللاعبين
الفصل السابع: جوائز المسابقات والبطولات
المادة (17): جوائز البطولات
الفصل الثامن: أحكام ختامية
المادة (18) أحكام ختامية:
المادة (19) اعتماد وسريان اللائحة
ملحق رقم (1):

## الفصل الأول: التعريفات

#### المادة (1) التعريفات:

يقصد بالألفاظ والعبارات التالية أينما وردت في هذه اللائحة، المعاني المبينة أمام كل منها، وتنطبق الإشارة إلى المفرد على الجمع والعكس صحيح، ما لم يقتض السياق خلاف ذلك:

المملكة: المملكة العربية السعودية.

الاتحاد: الاتحاد السعودي لكرة القدم.

المجلس: مجلس إدارة الاتحاد السعودي لكرة القدم.

الأنظمة واللوائح: النظام الأساسي للاتحاد واللوائح والتعاميم والتوجيهات الأخرى الصادرة من الاتحاد السعودي لكرة القدم والروابط الرياضية وكذلك قوانين اللعبة.

**قوانين اللعبة:** القوانين التى تصدر عن الاتحاد الدولى لكرة القدم.

اللائحة: لائحة المسابقات لبطولات كرة قدم الصالات 2025-2026.

اللجنة: لجنة المسابقات في الاتحاد السعودي لكرة القدم.

الدورى: دورى كرة قدم الصالات المنظم من قبل الاتحاد السعودي لكرة القدم.

**الجهة المنظمة:** الجهة أو الجهات المكلفة من قبل الاتحاد السعودي لكرة القدم لتنظيم الدوري والتعامل مع حالاته.

الفريق: الفريق المعتمد تحت مظلة الاتحاد والمسموم له باللعب.

**اللعبة:** لعبة كرة قدم الصالات.

الحكم/لة: كل من يزاول التحكيم بإدارة مباريات كرة القدم أو من يساعد في إدارتها على أن يكون معتمد رسمي من قبل الاتحاد لإدارة مباريات الدوري.

مراقب/ة المباراة: الشخص المعين من قبل الاتحاد كي يتولى الأمور الإدارية للمباراة من تسجيل اللاعبين في كشف المباراة وتطبيق بطاقات اللاعبين والتأكد من شخصياتهم قبل وأثناء وبعد المباراة وتسليم كافة المعلومات والمستندات للجهة المنظمة والاتحاد.

مقيم ومشرف الحكام: الشخص أو الأشخاص المعينين من قبل لجنة الحكام الرئيسية بالاتحاد ويسند لهم تقييم أداء الحكام أثناء مباريات الدوري من الناحية الفنية وفقاً لقانون اللعبة والإشراف عليهم طوال مدة الدوري.

**الفني:** كل شخص يُدرج اسمه في سجل المباراة الرسمي ضمن الجهاز الفني أو الطبي للفريق. **اللاعب:** لاعب كرة قدم الصالات والمسجل في كشوفات الفريق.

المخالفات: الأفعال والتصرفات المعاقب عليها بموجب هذه اللائحة ولائحة الانضباط الأخلاق.

**العقوبات:** الجزاء المقرر على كل من يثبت ارتكابه إحدى المخالفات المنصوص عليها في هذه اللائحة ولائحة الدنصباط الأخلاق.

**اللعب العنيف**: هو استخدام قوة مفرطة أو اللعب بوحشية ضد اللاعب المنافس عند التنافس على الكرة أثناء اللعب.

السلوك المشين: هو استخدام قوة مفرطة أو التعامل بوحشية ضد اللاعب المنافس عندما لا يكون هناك تنافس على الكرة، وقد يكون ضد زميله في الفريق أو متفرج أو أحد حكام المباراة أو شخص آخر داخل ميدان اللعب أو خارج حدوده، ويمكن أن يصدر عن غير اللاعب حسب هذه اللائحة.

داخل الملعب: المنطقة التي تشمل أرضية ميدان اللعب وما حوله من أماكن جلوس الجهازين الفني والإداري واللاعبين والمضمار والممرات المؤدية إلى غرف تبديل الملابس.

**خارج الملعب:** المنطقة التى تبدأ من أماكن جلوس المتفرجين وحتى الأسوار الخارجية للملعب.

**قبل المباراة:** الوقت الواقع بين وصول الإداريين والفنيين واللاعبين لداخل الملعب وإطلاق صافرة بداية المباراة.

أثناء المباراة: الوقت الواقع بين إطلاق صافرة بداية المباراة وبين إطلاق صافرة نهايتها.

بعد المباراة: الوقت الواقع من إطلاق صافرة نهاية المباراة حتى مغادرة الإداريين والفنيين واللاعبين للملعب.

**المباراة الرسمية:** وهي كافة مباريات الدوري المقررة والمجدولة من قبل الجهة المنظمة وتحت اشراف الاتحاد.

المسؤولين: أي شخص بخلاف اللاعبين يقوم بنشاط يتعلق باللعبة بالاتحاد أو أي هيئة أو نادي أو رابطة، بغض النظر عن منصبه ومدة النشاط أو نوعه (إداري أو رياضي أو إعلامي أو أي نشاط آخر) بما في ذلك الأجهزة الإدارية والفنية والطبية والموظفين المساعدين والمستشارين والمحامين والوسطاء، وكذلك أعضاء مجالس الإدارة وأعضاء الشرف بالفرق ومنسوبو الاتحاد من أعضاء مجلس الإدارة واللجان والإدارات والمتعاقدين والمتعاونين والأمانة العامة للاتحاد، بالإضافة إلى الهيئات والروابط التابعة للاتحاد وغيرهم.

مسؤول المباراة: الحكم والحكام المساعدون ومقيمين الحكام المعينين من قبل الاتحاد، ومراقب ومنسق المباراة والأشخاص المسؤولين عن الحماية وأي أشخاص إضافيين يتم تعيينهم من قبل الجهة المنظمة للقيام بمسؤولية تتعلق بالمباراة.

الغرامة: مبلغ مالي يدفع بالريال السعودي لحساب الاتحاد.

**الشخص:** الشخص الطبيعي أو الاعتباري سواء لاعب أو مسؤول أو فريق أو غير ذلك والخاضعين لأحكام هذه اللائحة.

القوة القاهرة: أي حدث طارئ غير متوقع وخارج عن الإرادة ويؤدي إلى إيقاف أو منع أو تعليق مباراة أو مسابقة ويشمل على سبيل المثال ظروف جوية معاكسة، أو تعطل الأضواء الكاشفة أو ظروف الطيران أو أى ظروف أخرى ولها نفس الصفات.

الامتناع عن لعب مباراة قيام النادي بالامتناع عن لعب مباراة رسمية قبل بداية المباراة. رسمية:

الانسحاب عن لعب مباراة قيام النادي بالانسحاب عن مباراة رسمية أثناء المباراة رسمية: رسمية:

# الفصل الثانى: أحكام تمهيدية

## المادة (2): نطاق التطبيق والتفسير:

- 1. تسري هذه اللائحة على جميع الفرق واللاعبين والإداريين والفنيين والمسؤولين ومسؤولي المباريات، وكل ما ورد ذكره في هذه اللائحة، وذلك في بطولات ومسابقات كرة قدم الصالات سواء في المباريات الرسمية أو الودية.
- 2. أي إشارة إلى النظام الأساسي للاتحاد أو أيًا من لوائحه؛ فهي إشارة إلى تلك الأنظمة واللوائح السارية في وقت التطبيق.
- تنص هذه اللائحة على حقوق وواجبات ومسؤوليات الاتحاد والأندية والمسؤولين واللاعبين في المسابقة.
- 4. تُعد هذه اللائحة وجميع القرارات والتعليمات والتعاميم التي يتم اعتمادها من قبل مجلس إدارة
  الاتحاد والمتعلقة بالمسابقة ملزمة لكافة الأشخاص الخاضعين لهذه اللائحة.
- 5. يقوم الاتحاد بتنظيم وإدارة المسابقة ويتولى الأمور التجارية والتسويقية والإعلامية للمسابقة وفقاً للنظام الأساسي للاتحاد ولائحة المسابقات والبطولات وهذه اللائحة ولوائح الاتحاد الأخرى.

### الفصل الثالث: إدارة المباريات

#### المادة (3) مدة المباريات:

- 1. مدة المباراة (40) أربعون دقيقة (ملعوبة) تُلعب على شوطين متساويين.
- 2. يجب أن تكون هناك فترة راحة بين شوطي المباراة مدتها (15) خمسة عشر دقيقة تبدأ من صافرة انتهاء الشوط الأول وتنتهي عند انطلاق صافرة الشوط الثاني.
  - 3. يحق لكل فريق الحصول على وقت مستقطع مدته دقيقة واحدة في كل شوط.

### المادة (4) إجراءات المباريات:

#### 1. الإجراءات الإدارية:

1/1. يقوم الإداري المسؤول عن الفريق بتقديم قائمة الفريق لمراقب المباراة تتضمن بيانًا بأسماء اللاعبين (الخمسة الأساسيين، والبدلاء بحد أدنى ثلاثة لاعبين وبحد أقصى تسعة لاعبين) ورقم القميص والبطاقات الرسمية الصادرة عن الجهة المنظمة، والبطاقات الرسمية الصادرة عن الجهة المنظمة، والبطاقات الرسمية الصادرة عن الاتحاد الخاصة بالموسم، ويتم تقديمها كتابيًا أو عبر النظام الإلكتروني، كما يتطلّب تسليم بطاقات اللاعبين لمراقب المباراة –بعد اعتمادها عن طريق النظام الإلكتروني – قبل ساعة وخمسة عشر دقيقة من بدء المباراة.

- 2/1. يتم تسجيل الإداريين والفنيين المرافقين للفريق حسب طبيعة عملهم.
- 3/1. يتم تدقيق بطاقات اللاعبين والمدربين الصادرة عن الجهة المنظمة بواسطة مراقب المباراة وأحد حكام المباراة للتأكد من شخصية اللاعبين وأرقامهم ومطابقتها على قائمة المباراة.
- 4/1. يحتفظ مراقب المباراة ببطاقات جميع اللاعبين المسجلين في قائمة المباراة بما فيهم اللاعبين غير المتواجدين في الملعب حتى بداية المباراة.
- 5/1. أي لاعب مسجل في القائمة وغير متواجد أثناء وقت التدقيق من قبل الحكم ومراقب المباراة؛ سيتم شطبه من قائمة المباراة.
  - 6/1. لن يتم السماح بإضافة أو استبدال أي اسم في كشف المباراة بعد بدئها حتى وإن كان عدد اللاعبين المسجلين في القائمة غير مكتمل.

- 7/1. حكم المباراة مسؤول عن الإجراءات الإدارية في حال غياب المراقب الإداري للمباراة، وله أن يكلف من يراه مناسباً لمساعدته بهذه المهمة.
  - 8/1. لا يجوز إشراك لاعب في المباراة لم يرد اسمه في كشف المباراة، أو لا يحمل بطاقة لاعب للموسم الرياضي الذي تُجرى فيه المباراة.
- 9/1. في حال عدم إحضار بطاقات الفريق أو أحد لاعبي الفريق لأسباب قاهرة مقبولة لدى مراقب المباراة؛ فيقوم مراقب المباراة وحكم المباراة بالتأكد من شخصية اللاعب وذلك عن طريق بطاقة الهوية الوطنية للسعوديين أو جواز السفر أو الإقامة لغير السعوديين (الأصل).

### 2. الإجراءات الفنية:

- 1/1. لا يسمح بدخول الملعب إلا لحكام المباراة والمراقِب الإداري ومقيِّم الحكام ومسؤولين الأمن والإسعاف الذين يحملون بطاقات رسمية معتمدة من الجهة المنظمة وكذلك اللاعبين المسجلين في كشف المباراة والإداريين والفنيين لكل فريق، والمحددة بسبعة (7) أشخاص كحد أقصى وهم: (الإداري المسؤول، مدير الفريق، مدربان رسميان، طبيب، أخصائي علاج طبيعي، مسؤول اللوازم).
- 2/1. يقوم مراقب المباراة بالتأكد من وجود اللاعبين البدلاء والمسؤولين على دكة البدلاء وشطب اسم المتغيب منهم من كشف تسجيل الأسماء، ويتوجب على الحكم إبعاد أي لاعب زائد عن الحد الأقصى في مقاعد البدلاء، سواء تم ذلك قبل المباراة أو أثناءها.
  - 3/1. يخضع اللاعبين على مقاعد البدلاء لتعليمات الحكم سواء شاركوا في المباراة أو لم يشاركوا ويشمل ذلك الإداريين والفنيين.

#### 3. الانسحاب:

- 1. يعد النادي منسحباً أو ممتنعاً من المسابقة عند قيامه بواحدة أو أكثر من الأمور التالية:
  - 1/1 الانسحاب من المسابقة بعد صدور الجدول الرسمي للمسابقة.
- 2/1 تأخر الفريق عن حضور أي مباراة رسمية لأكثر من (20) عشرين دقيقة من الموعد المحدد لبدء المباراة دون تقديم أسباب مقنعة.
  - 3/1 امتناع الفريق عن لعب أي مباراة رسمية.
  - 4/1 امتناع الفريق عن تسليم قائمة المباراة.

5/1 مغادرة الفريق للملعب قبل نهاية أي مباراة رسمية.

6/1 تقديم قائمة بأقل من الحد الأدنى المنصوص عليها في الفقرة (4) في المادة (16).

- تختص لجنة الانضباط والأخلاق بالاتحاد بالنظر في الحالات المنصوص عليها في هذه المادة وإصدار القرارات وفقاً للائحتها.
- 3. يستثنى من تطبيق أحكام هذه المادة حالات القوة القاهرة، ويقوم الاتحاد والجهة المنظمة بتقييم هذه الحالات.

### المادة (5) الحكام:

- يدير مباريات الدوري حكام معتمدون رسمياً تختارهم لجنة الحكام الرئيسية في الاتحاد ولا
  يجوز أن يحكم المباريات حكام من غير ذلك، إلله بقرار من لجنة الحكام.
- إذا تخلف الحكم المُعَيّن لإدارة مباراة؛ يحكمها الحكم الثاني المكلّف، وإذا تخلف إحدى مساعدين الحكم يحل محله الحكم الميقاتي، ويحق للحكم أو مُقيم الحكام الاستعانة بالحكام المعتمدين المتواجدين بالملعب.
- 3. يقدِّم حكم المباراة ومُقيم الحكام والمراقِب الإداري تقاريرهم عن المباراة وأحداثها ومجرياتها كل منهم على حدة وفق المهمة الموكلة إلى كلًا منهم، وحسب النموذج المعتمد وإعتماد تلك التقارير عبر النظام الإلكتروني خلال (2) ساعتين من انتهاء المباراة.
  - إذا اعتبرت لجنة الحكام أن الحكم ارتكب بالفعل خطأ فنيًا في تطبيق القانون أثر بشكل مباشر
    على نتيجة المباراة، فإنه يجوز لها رفع تقرير بذلك مع وجود توصية إلى الجهة المنظمة باتخاذ
    الاجراء اللازم.
    - 5. يعتبر قرار لجنة الحكام في رفع أو عدم رفع الحالة إلى الجهة المنظمة قرارًا نهائيا لا يقبل الاستئناف.
  - 6. في حال تقدم أحد الفريقين باحتجاج إلى لجنة الانضباط والأخلاق على أساس الخطأ الفني المرفوع ضمن تقرير مقيم الحكام، فإنها ترفض الاحتجاج وتحيل الملف فورًا إلى لجنة الحكام الرئيسية.
    - 7. يمكن للجنة، بناء على تقرير لجنة الحكام، أن تتخذ أحد القرارات التالية:1/7. إعادة المباراة بداية من توقيت حصول الخطأ الفنى

- 2/7. تثبيت نتيجة المباراة
- 3/7. يعتبر قرار اللجنة نهائيًا وغير قابل للاستئناف.
- 8. يُعتبر قرار حكم المباراة فيما يتعلق بنتيجة المباراة وتصرفات اللاعبين وما يصدر منهم قراراً نهائياً
  تطبيقاً لأحكام القانون الدولى للعبة، وتُصدر اللجنة القرارات اللازمة حيال ذلك.
- 9. إذا ثبت بتقرير مُقيِّم الحكام وقوع الحكم في خطأ فني متعلق بتطبيق القانون، وأقر الحكم بذلك؛
  فإنه يجوز إعادة المباراة بقرار من اللجنة، ويُحال موضوع الحكم إلى لجنة الحكام الرئيسية لاتخاذ
  الإجراءات اللازمة بحقه.
  - 10. لا يحق للفرق أن تطالب (بتعيين أو عدم تعيين) أي حكام لإدارة مبارياتها.

#### المادة (6) المنطقة الفنية:

- أ. يُسمح لشخص واحد فقط من الجهازين الإداري والفني بإصدار التعليمات الفنية أثناء سير
  المباراة ضمن المنطقة الفنية المحددة في الملعب، وعليه أن يعود حالاً إلى مكانه بعد إعطاء
  التعليمات.
  - 2. يجوز للطبيب وأخصائي العلاج الطبيعي الدخول إلى أرض الملعب عند إيقاف اللعب إذا سمح لهما الحكم بذلك.

# المادة (7): الأطقم

- يجب على كل نادٍ تزويد الاتحاد قبل بداية المسابقات أو خلال المدة التي يحددها الاتحاد بعينة واحدة من كافة الأطقم الخاصة باللاعبين وحراس المرمى للموافقة عليها واعتمادها.
  - يجب على كل نادٍ ترك مساحة خالية في الكم الأيسر لطقم الفريق لوضع شعار المسابقة أو شعار الاتحاد.
    - 3. يجب أن تكون الأطقم مرقمة على الظهر بأحد الأرقام من رقم 1 إلى رقم 99 بما فيهم حراس المرمى، وأن يكون رقم الشورت مطابقًا لرقم القميص.
    - 4. يجب على كل ناد إحضار الطقم الأساسي والاحتياطي والطقم الثالث لكل من اللاعبين
      وحراس المرمى فى كافة مباريات المسابقة.
  - 5. يحدد الاتحاد بالتنسيق مع الأندية ولجنة الحكام ألوان الأطقم التي يرتديها كل فريق في كل مباراة من مباريات المسابقة وتطبق الأحكام التالية:

- 1/5. للفريق المستضيف الأولوية في ارتداء الطقم الرئيسي الخاص به، ولا تشمل تلك الأولوية طقم حارس مرمى الفريق المستضيف إذا رأى ضرورة ذلك.
- 2/5. يحق للفريق الضيف ارتداء الطقم الرئيسي ما لم يتشابه مع الطقم الرئيسي للفريق المستضيف.
- 3/5. في حال التشابه بين أطقم الفريقين؛ يكون القرار النهائي لحكم المباراة باعتماد الطقم الرسمي لكل فريق للنزول للملعب ولعب المباراة.
- 6. يتم تطبيق العقوبات المنصوص عليها في لائحة الانضباط والأخلاق في حال عدم قدرة أي نادٍ على توفير الطقم المناسب للعب المباراة بناء على قرار حكم المباراة باعتبار الفريق ممتنعًا عن لعب المباراة.
  - 7. يلتزم اللاعب بعد أول مشاركة رسـمية له باستخدام نفس رقم القميص في جميع مباريات المسـابقة طوال الموسـم مع نفس النادي، ويحق له تبديل الرقم في حال انتقاله إلى نادٍ آخر.
- 8. في حـال خـروج اللاعب من النادي بالانتقال أو الإعارة أو أي سـبب آخر فإن الرقم الخاص
  باللاعب في النادي بعد مشـاركته الرسمية يبقى شاغرًا ولا يتم استخدامه من قبل أي لاعب
  آخر حتى نهاية الموسم.
  - 9. يلتزم قائد الفريق بوضع علامة مميزة (شارة القيادة) على ذراعه الأيسر، ويمنحها لغيره حال استبداله.

### الفصل الرابع: احتساب النتائج

### المادة (8) تحديد المراكز:

- 1. في جميع المسابقات والبطولات التي تُجرى بطريقة الدوري أو بنظام المجموعات، يُمنح الفريق الفائز ثلاث نقاط والمتعادل نقطة واحدة والخاسر لا شيء.
  - يُحدد ترتيب الفرق حسب مجموع النقاط التى حصل عليها كل فريق فى مباريات البطولة.
- 3. في حال تعادل فريقين أو أكثر بالنقاط في أي من البطولات المحلية لجميع الدرجات التي تقام بنظام الدوري أو نظام المجموعات؛ يتم تحديد المراكز النهائية في نهاية البطولة وفقاً للترتيب التنازلي التالي:
  - 1/3: أعلى عدد من النقاط في مباراة أو مباريات الفريقين أو الفرق المتعادلة فيما بينها.
- 2/3: أعلى فارق أهداف (ما له من أهداف ناقص ما عليه) في مباراة أو مباريات الفريقين أو الفرق المتعادلة فيما بينها.
- 3/3: الفريق الأكثر تسجيلاً للأهداف في مباراة أو مباريات الفريقين أو الفرق المتعادلة فيما بينها.
- 4/3: في حال استمرار التعادل بين فريقين أو أكثر من الفرق المتعادلة بعد تطبيق الفقرات من 1/3 إلى 3/3 من هذه المادة مرة أخرى فقط على مباريات الفريقين أو الفرق المتساوية.
  - 5/3: أعلى فارق أهداف في كامل البطولة (ما له من أهداف ناقص ما عليه).
    - 6/3: الفريق الأكثر تسجيلاً للأهداف في كامل البطولة.
- 7/3: إذا كانت الفرق المتعادلة (فريقان) وكانا ســـوياً على أرض الملعب في المباراة الأخيرة؛ يتم لعب شـوطين إضافيين كمباراة جديدة، وفي حال التعادل في الأشـواط الإضافية يتم لعب ضربات ترجيح.
- 8/3: الأقل حصـولاً على مجموع النقاط جراء حصـول لاعبيه على البطاقات الصـفراء والحمراء في مباريات البطولة. (بحيث يتم احتساب البطاقة الحمراء بثلاث نقاط والصفراء بنقطة واحدة).
- 9/3: في حال اســتمرار التعادل في الفقرات من 1/3 إلى الفقرة 8/3 من هذه المادة وكانت الفرق المتعادلة (أكثر من فريقين) أو (فريقان لا يلعبان ســوياً على أرض الملعب) يتم إجراء مباراة

أو مباريات فاصــلة بطريقة خروج المغلوب من مرةٍ واحدة بين الفرق المتعادلة فيما بينها وتقوم الجهة المنظمة بتحديد آلية وأماكن إقامة المباراة أو المباريات.

4. في حال تعادل فريقين أو أكثر بالنقاط في أي من البطولات المحلية لجميع الدرجات التي تقام بنظام الدوري أو نظام المجموعات، فإنه يتم تحديد المراكز أثناء البطولة وحتى نهاية الجولة قبل الأخيرة من البطولة وفقاً للترتيب التنازلي التالي:

1/4: أعلى فارق أهداف في كامل البطولة (ما له من أهداف ناقص ما عليه).

2/4: الفريق الأكثر تسجيلاً للأهداف في كامل البطولة.

3/4: الفريق الأعلى تصنيفاً في بطولة الموسم الماضي.

5. في المسابقات التي تجري بطريقة خروج المغلوب من مرة واحدة إذا تعادل الفريقان في الوقت الأصلى يلعب وقت إضافى كالتالى:

1/5: عشرة (10) دقائق (ملعوبة) على شوطين متساويين، خمس (5) دقائق لكل شوط.

2/5: في حال اســـتمرار التعادل بعد انتهاء الوقت الإضــافي؛ تُطبق قاعدة الركلات الترجيحية من علامة الجزاء وفقاً لتعليمات الاتحاد الدولى ولجنة الحكام الرئيسية.

6. في المسابقات التي تقام بنظام خروج المغلوب من مرتين ذهاباً وإياباً؛ يتبع التالي:1/6: الفريق الحاصل على عدد النقاط الأعلى فى المباراتين يتأهل للدور الذى يليه.

2/6: في حال التعادل بالنقاط يتم احتساب فارق الأهداف (ماله ناقص ما عليه).

3/6: إذا اسـتمر التعادل يلعب وقت إضـافي على شـوطين متسـاويين، وذلك لمدة عشـرة (10) (دقائق ملعوبة) على شوطين متساويين.

4/6: في حال اســـتمرار التعادل يتم اللجوء إلى ركلات الترجيح (من علامة الجزاء) لحســـم النتيجة وفقاً لتعليمات الاتحاد الدولى ولجنة الحكام الرئيسية.

7. بخلاف ما ورد في مادة الانسحاب عن لعب مباراة رسمية الواردة في لائحة الانضباط والأخلاق؛ في حال عدم اكمال أحد الفريقين المباراة لأي سبب في المسابقات التي تقام بنظام خروج المغلوب من مرتين ذهاباً وإياباً؛ فيعد الفريق خاسراً للمباراتين.

- لا يوجد أفضلية لتسجيل الأهداف خارج الأرض فى جميع البطولات والمسابقات.
  - 9. إذا قرر الحكم إيقاف المباراة لأي سبب من الظروف القاهرة يُتخذ الآتى:
- 1/9: يتم استكمال المباراة من وقت التوقف الذي قرره الحكم في الموعد الذي تحدده اللجنة بذات الملعب واللاعبين.
- 2/9: إذا كان الإيقاف قبل تأدية الركلات من علامة الجزاء أو أثناء تنفيذها؛ فيجب تأدية كامل الركلات في الموعد الذي تحدده اللجنة بذات الملعب واللاعبين.
- 10. إذا أُلغيت المباراة واعتُبر أحد طرفيها مهزوماً بسبب إخلاله بقانون اللعبة أو بالنظام أو غير ذلك من الأمور والتصرفات التي لا تنطبق عليها حالات الانسحاب والامتناع؛ فتُحسب النتيجة خمسة (5) أهداف مقابل لا شيء لصالح الفريق الفائز.
- 11. ما لم تكن نتيجة المباراة الفعلية أكثر أهدافاً، فعند إذن؛ تُحتسب النتيجة كما وردت في تقرير الحكم قبل إيقافه للمباراة.

## الفصل الخامس: أحكام خاصة لكل مسابقة

# المادة (9) الدوري السعودي الممتاز لكرة قدم الصالات:

- 1. يشارك في هذه البطولة عدد (16) فريقاً وهم أندية الدرجة الممتازة التي تم تسجيلها واعتمادها
  للمشاركة فى البطولة.
  - 2. تقسم الفرق المشاركة إلى مجموعتين حيث تقام المباريات بنظام الذهاب والإياب.
  - 3. تتأهل الأندية الأربعة الأوائل من كل مجموعة إلى الدور النهائي للبطولة ويتم توزيعها على مجموعتين بناءً على ترتيب الأندية.
  - 4. تقام مباريات الدور النهائي بنظام التجمع وبنظام الدوري من دور واحد على أرض النادي الأعلى نقاطاً في الترتيب من المجموعتين.
- 5. يتقابل صاحب المركز الأول من المجموعة الأولى مع صاحب المركز الثاني من المجموعة الثانية، وكذلك يتقابل صاحب المركز الأول من المجموعة الثانية مع صاحب المركز الثاني من المجموعة الأولى، حيث يلعب الفائزين على نهائي البطولة ويتم تحديد المركز الثالث للنادي صاحب أفضل نتيجة بالدور نصف النهائى.

## المادة (10) بطولة الدرجة الأولى لكرة قدم الصالات:

- 1. يشارك في هذه البطولة فرق أندية الدرجة الأولى التي تم تسجيلها واعتمادها للمشاركة في البطولة.
- يتم تحديد نظام المسابقة بناءً على عدد الفرق المشاركة وتقام بنظام المناطق ثم بنظام التجمع النهائي.

### المادة (11) الدوري السعودي الممتاز دون (20) سنة لكرة قدم الصالات:

- 1. يشارك في هذه البطولة عدد (8) فرق وهم أندية الدرجة الممتازة التي تم تسجيها واعتمادها للمشاركة في البطولة.
  - 2. تقسم الأندية المشاركة إلى مجموعتين حيث تقام المباريات بنظام الذهاب والإياب.
- 3. يتم إقامة مباريات نصف النهائي بين صاحب المركز الأول من المجموعة الأولى أمام صاحب المركز الثاني من المجموعة الثانية وصاحب المركز الأول من المجموعة الثانية أمام صاحب المركز الثانى من المجموعة الأولى بنظام (الذهاب والإياب).
- 4. يتأهل الفائزان من مباريات نصف النهائي إلى النهائي والذي سوف يقام على أرض صاحب
  الأعلى نتيجة فى مجموع مباريات نصف النهائى.
  - 5. يشارك في هذه البطولة اللاعبون مواليد (2005) فما فوق.

# المادة (12) كأس الاتحاد السعودي لكرة قدم الصالات:

- 1. يشارك في هذه البطولة عدد (16) فريقاً بناءً على ترتيب الفرق بالدوري الممتاز.
- 2. تقام البطولة ابتداءً من دور الـ(16) ثم دور ربع النهائي، ثم دور نصف النهائي، ثمّ المباراة النهائية.
  - 3. تجرى قرعة (مفتوحة) لتحديد المباريات.
  - 4. تقام مباريات البطولة بطريقة خروج المغلوب من مباراة واحدة، وفي حال التعادل؛ يكون آلية
    احتساب النتائج وفقًا للفقرة (5) من المادة (8).
  - يحدد الاتحاد السعودي مكان إقامة الأدوار النهائية من دور ربع النهائي بالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة.

# المادة (13) كأس السوبر السعودي لكرة قدم الصالات:

- 1. يشارك في هذه البطولة فريقين (بطل الدوري وبطل كأس الاتحاد السعودي) وفي حال تكررالفريق؛ يتم مشاركة الفريق صاحب المركز الثانى فى مسابقة الدورى.
  - 2. يقام النهائي على أرض بطل الدوري من مباراة واحدة.

## المادة (14): بطولة الدرجة الأولى دون (20) لكرة قدم الصالات:

- 1. يشارك في هذه البطولة فرق أندية الدرجة الأولى دون (20) سنة التي تم تسجيلهم واعتمادهم للمشاركة فى البطولة.
- 2. يتم تحديد نظام المسابقة بناءً على عدد الفرق المشاركة وتقام بنظام المناطق ثم بنظام التجمع النهائى.

### المادة (15): الصعود والهبوط

- 1. بعد انتهاء مباريات الدوري الممتازيتم هبوط صاحبي المركز الثامن في كلا المجموعتين، كما يتم صعود صاحبى المركز الأول والثانى من بطولة الدرجة الأولى لكرة قدم الصالات.
  - 2. يتم صعود وهبوط الفرق اعتباراً من بداية الموسم التالي.
- 3. في حال عدم أهلية مشاركة أي من الأندية الصاعدة لدرجة أعلى يتم صعود النادي الذي يليه في الترتيب مباشرة.
  - 4. في حال عدم أهلية مشاركة أي نادٍ في درجته بعد نهاية الدوري وقبل بداية الدوري الذي
    يليه؛ يتم مشاركة النادي الأعلى ترتيباً من الهابطين.
- 5. في حال إقرار الجهة المنظمة أي زيادة في عدد أندية أي مسابقة، تُصدر قرارها بآلية التطبيق وبداية سريانه.
  - 6. بعد انتهاء مباريات الدوري الممتاز دون (20) سنة يتم هبوط صاحبي المركز الرابع في كلا
    المجموعتين، ويتم صعود الفريقين صاحبي المركز الأول والثاني من بطولة الدرجة الأولى
    دون (20) سنة.

#### الفصل السادس: اللاعبين

### المادة (16) شؤون اللاعبين:

- 1. يجب على النادي تسجيل عدد (14) لاعب كحد أدنى وعدد (20) لاعب كحد أقصى بالإضافة إلى
  عدد (3) من مواليد (2005) فما فوق، وذلك لبطولة الدوري السعودي الممتاز لكرة قدم الصالات
  وبطولة الدرجة الأولى لكرة قدم الصالات.
- 2. يجب على النادي تسجيل عدد (12) لاعب كحد أدنى وعدد (20) لاعب كحد أقصى من مواليد
  (2005) فما فوق، وذلك لبطولة الدوري السعودي الممتاز دون (20) سنة لكرة قدم الصالات وبطولة الدرجة الأولى دون (20) سنة لكرة قدم الصالات.
- 8. قائمة اللاعبين الأساسين خمسة (5) لاعبين، فيما تكون قائمة اللاعبين البدلاء تسع (9) لاعبينكحد أقصى و (3) لاعبين كحد أدنى، ويكون التبديل مفتوحاً طوال وقت المباراة في جميع البطولات.
  - 4. الحد الأدنى لقائمة الفريق لبداية المباراة واستمرارها هو (8) لاعبين في جميع البطولات.
- 5. يحق للاعب المشاركة في أية مباراة رسمية بعد صدور الموافقة من لجنة الاحتراف وأوضاع اللاعبينوإكمال تسجيله في النظام ليتسنى إضافته في القائمة.
- 6. لا يزيد عدد اللاعبين الأجانب غير السعوديين المحترفين عن (3) ثلاثة لاعبين في الدوري الممتاز
  وكأس الاتحاد وكأس السوير فقط.
- 7. يسمح بتسجيل عدد (2) لاعبين من مواليد المملكة العربية السعودية من مواليد (2005) فما فوق للمشاركة ببطولة الدرجة الأولى لكرة قدم الصالات وبطولة الدرجة الأولى دون (20) سنة لكرة قدم الصالات.
  - 8. يشترط لتسجيل اللاعبين الأجانب عدم تسجيلهم في أي نادٍ رسمي تحت مظلة أي اتحاد آخر.
  - 9. يتحمل كل فريق المسؤولية الكاملة لصحة المعلومات والمستندات المقدمة لتسجيل اللاعبين.
- 10. يتوقف اللاعب أو المسؤول مباراة واحدة عند الحصول على ثلاث بطاقات صفراء في بطولة الدورى الممتاز والدرجة الأولى تحت (20) سنة،

فيما يتوقف مباراة واحدة عن حصوله على بطاقتين صفراء في بطولة كأس الاتحاد، ويكون عقوبة الإيقاف بالبطاقة الحمراء إيقاف مباراة واحدة مالم ينص قرار لجنة الانضباط والأخلاق على غير ذلك.

# الفصل السابع: جوائز المسابقات والبطولات

### المادة (17): جوائز البطولات

- يقوم الاتحاد السعودي لكرة القدم بمنح الفرق الفائزة بالمراكز الأولى كأس البطولة بالإضافة
  الى ميداليات ومكافأة مالية.
  - 2. يسلم الاتحاد كأس البطولة والميداليات خلال حفل التتويج في نهائي البطولة.
    - 3. تعتمد الجوائز المالية للمراكز في الترتيب حسب الملحق (1).
      - 4. توزع جوائز المسابقات حسب التالى:

### 1/4. الدوري السعودي الممتاز لكرة قدم الصالات:

المركز الثاني	المركز الأول	الجوائز
-	كأس الدوري الممتاز	كأس
(30) فضية	(40) ذهبية	ميداليات

### 2/4. بطولة الدرجة الأولى لكرة قدم الصالات:

المركز الثاني	المركز الأول	الجوائز
-	كأس بطولة الدرجة الأولى	كأس
(30) فضية	(40) ذهبية	ميداليات

# 3/4. الدوري الممتاز دون (20) سنة لكرة قدم الصالات:

المركز الثاني	المركز الأول	الجوائز
-	كأس الدوري السعودي الممتاز دون (20) سنة	كأس
(30) فضية	(40) ذهبية	ميداليات

# 4/4. كأس الاتحاد السعودي لكرة قدم الصالات:

المركز الثاني	المركز الأول	الجوائز	
-	كأس الاتحاد السعودي	كأس	
(30) فضية	(40) ذهبية	ميداليات	

# 5/4. كأس السوبر السعودي لكرة قدم الصالات:

المركز الثاني	المركز الأول	الجوائز	
-	كأس السوبر السعودي	كأس	
(30) فضية	(40) ذهبية	ميداليات	

# 6/4. بطولة الدرجة الأولى دون (20) سنة لكرة قدم الصالات:

المركز الثاني	المركز الأول	الجوائز	
-	كأس بطولة الدرجة الأولى دون (20) سنة	كأس	
(30) فضية	(40) ذهبية	ميداليات	

# الفصل الثامن: أحكام ختامية

# المادة (18) أحكام ختامية:

- 1. تُطبق أحكام هذه اللائحة على جميع الفرق واللاعبين والإداريين والفنيين في جميع مباريات كرة قدم الصالات أو غيرها، كما يحق للجنة استثناء بعض أحكامها في بعض المباريات وفق إجراءات محددة وحسب ما تراه اللجنة.
  - 2. يتم الاحتجاج أو الاستئناف وفقًا للأحكام الواردة في لائحة الانضباط والأخلاق.
- 3. يتم إصدار العقوبات من لجنة الانضباط والأخلاق بالاتحاد السعودي لكرة القدم على الفرق أو
  اللاعبين أو الأجهزة الإدارية والفنية وفقًا للائحة الانضباط والأخلاق.
  - 4. يحق للفريق أن يتقدم إلى الجهة المنظمة بأي شكوى تتعلق بمخالفات لا علاقة لها بنتائج المباريات، وتقوم الجهة المنظمة بالنظر في هذه الشكوى واتخاذ الإجراءات المناسبة وفقًا لل علائحة.
  - 5. على جميع الفرق إجراء الكشف الطبي الدوري على لاعبيها قبل الدوري وأثناه وحفظ نتيجة الكشف الطبى في ملف اللاعب، ويتحمل الفريق المسؤولية في عدم إجراء ذلك.

### المادة (19): اعتماد وسريان اللائحة

- 1. تُلغي هذه اللائحة لائحة المسابقات لبطولات كرة قدم الصالات المعتمدة من قبل المجلس في قراره رقم (ق46/59) وتاريخ 2024/10/18م.
- 2. تم تعديل واعتماد هذه اللائحة من قبل المجلس بقراره رقم (ق47/106) وتاريخ 2025/11/18م، ويسرى العمل بها من تاريخ تعميمها ونشرها فى الموقع الإلكترونى للاتحاد.

ملحق رقم (1): جوائز المراكز في بطولة الدوري الممتاز وبطولة الدرجة الأولى وكأس الاتحاد السعودي وكأس السوبر والدوري الممتاز دون (20) سنة وبطولة الدرجة الأولى دون (20) سنة لكرة قدم الصالات.

الدرجة الأولى دون (20) سنة	الدوري الممتاز دون (20) سنة	السوبر	الاتحاد السعودي	بطولة الدرجة الأولى	الدوري الممتاز	المركز
125,000	200,000	100,000	150,000	175,000	1,000,000	1
75,000	100,000	50,000	50,000	75,000	600,000	2
	41,200				300,000	3
	41,000				220,000	4
					170,000	5
					170,000	6
					120,000	7
					120,000	8
					80,000	9
					80,000	10
					60,000	11
					60,000	12
					40,000	13
					40,000	14